مرسوم رقم ٤٦٥١
إبرام مذكرة تفاهم للتعاون في المجال الزراعي بين حكومة الجمهورية اللبنانية وحكومة المملكة الأردنية الهاشمية

ان رئيس الجمهورية،

بناء على الدستور، لا سيما المادة ٥٢ منه،

بناء على اقتراح وزراء الزراعة، البيئة، الخارجية والمغتربين، والمالية،

وبعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠١٠/٤/٢٧،

يرسم ما يأتي:

المادة الاولى:

أبرمت لمدة سنة مذكرة تفاهم للتعاون في المجال الزراعي بين حكومة الجمهورية اللبنانية وحكومة المملكة الأردنية الهاشمية، الموقعة في بيروت بتاريخ ٢٠١٠/٣/١٩ والمرفقة ربطا، على ان تعتمد الاطول الدستورية لاقرار المذكرة للمدة المحددة فيها.

المادة الثانية:

ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث تدعو الحاجة.

بعبدا في ٢٣ تموز ٢٠١٠

الامضاء: ميشال سليمان

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الامضاء: سعد الدين الحريري

وزير الزراعة

الامضاء: حسين الحاج حسن

وزير الخارجية والمغتربين

الامضاء: علي حسين الشامي

وزير المالية

الامضاء: ريا حفار

وزير البيئة

الامضاء: محمد رحال

مذكرة تفاهم
للتعاون في المجال الزراعي بين حكومة الجمهورية اللبنانية

leb99283.max

المذكرة، وتنطبق عليهم كافة الاجراءات القانونية المتبعة في كلا البلدين.

المادة (٥)

تشكل لجنة زراعية مشتركة بين البلدين تسمى «لجنة المتابعة» الفنية تكون مهمتها متابعة تنفيذ بنود هذه المذكرة ومذكرات التفاهم الموقعة بين البلدين في مختلف المجالات الزراعية ووضع البرامج التنفيذية لهم، تتكون اللجنة من رئيس و(٣) اعضاء تجتمع مرة كل سنة بالتناوب بين البلدين.

المادة (٦)

في حال عقد اجتماع لجنة المتابعة الفنية أو اللجان الفنية المشتركة أو تدريب الفنيين من كلا البلدين يتحمل البلد الموفد نفقات السفر ويتحمل البلد المضيف نفقات الاقامة والتنقلات الداخلية والتدريب.

المادة (٧)

يجوز باتفاق الطرفين تعديل أو اضافة أو إلغاء أي بند من بنود هذه المذكرة وفق مقتضيات العمل بها، ويتم الاتفاق على ذلك من خلال المراسلات عبر القنوات الدبلوماسية.

المادة (٨)

في حال الاختلاف على تفسير أي بند من بنود هذه المذكرة يتم حله بالطرق الدبلوماسية.

المادة (٩)

تدخل هذه المذكرة حيز التنفيذ بعد (٣٠) يوم من تاريخ الإشعار الاخير الذي يخطر به احد الطرفين الطرف الآخر باتمام الاجراءات الدستورية والقانونية اللازمة لوضعها حيز النفاذ، وتظل سارية المفعول لمدة (٥) سنوات تجدد تلقائيا لمدد مماثلة، ما لم يخطر احد الطرفين الطرف الآخر كتابيا برغبته في انهائها وذلك قبل انتهائها بستة اشهر على الاقل شريطة ان لا يؤثر انهاؤها على البرامج والمشروعات التي بدأ بتنفيذها.

حررت في بيروت بتاريخ ٣ ربيع الثاني ١٤٣١ هـ الموافق ١٩ آذار ٢٠١٠ على نسختين اصليتين.

عن حكومة المملكة الأردنية الهاشمية
المهندس سعيد المصري
وزير الزراعة

عن حكومة الجمهورية اللبنانية
الدكتور حسين الحاج حسن
وزير الزراعة

leb99283.max